

الجوهـر النقي

سلمة عن التيمي عن الحارث عن عبد الله قال يمسح المسافر ثلاثا (قال (ورواه يزيد بن ابي زياد عن التيمي فخالفهم جميعا) * ثم اسنده (عن يزيد عن التيمي عن الحارث عن عمر قال يمسح المسافر عن الخفين) * قلت * انما تعلل رواية برواية إذا ظهر اتحاد الحديث والذي ذكره عن الثوري فتوى لا بن مسعود في توقيت المسح للمسافر والذي ذكره عن يزيد فتوى لعمرهما موقوفان فكيف يعلل بها حديث خزيمة المرفوع الدال على ترك التوقيت كمازعم * ثم قال البيهقي (قال الترمذي سألت محمد سألت محمدا يعنى البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمة في المسح